

14090 - حكم تأخير الزواج بسبب الدراسة لمن تخاف على نفسها من الحرام

السؤال

لقد نشأت في مجتمع نصراني وقد أسلمت بعد أن درست الإسلام. قبل إسلامي سمحت لمسلم عاصٍ أن يمسنني ولكن بعد ذلك تبت ولم أسمح له بلمسي أو الكلام معي بكلام غير مناسب وهو كذلك تاب. أهله يعينونني لفهم الإسلام ومعاني القرآن. لقد طلب مني الزواج وأنا أتمنى ذلك ولكن أهله طلبوا الانتظار حتى إنهاء الدراسة بالكلية. فهل نؤجل الخطبة حتى إنهاء الكلية أم تتم الخطبة حالياً؟ أنا أعرف أنه من الأفضل أن نتزوج حتى لا نقع في معصية، فإنه حتى ولو لم نرى بعضنا فإنني أخاف من الوقوع في الحرام لأن الشيطان سيزينه لنا في أذهاننا. وفي نفس الوقت أحترم هذه الأسرة المسلمة والتي تعتبر الوحيدة التي تعرفت عليها. أرجو منكم المساعدة لأنني لا أريد الوقوع في الحرام.

الإجابة المفصلة

فالحمد لله الذي هدانا لهذا الذي هدانا للإسلام، وأنعم عليك بهذه النعمة العظيمة ونسأله لك الثبات، ومن نعم الله تعالى عليك أن الإسلام يهدم كل ما كان قبله من الذنوب، فنسأل الله أن يتقبل منك ومن كل تائب.

وأما بالنسبة لما يتعلق بالخطبة والزواج فإن النصيحة لك ولهذا الشاب، أن تبادرا به مادام ذلك ممكناً، خاصة وأنت تخشين من الوقوع في المحرم ففي هذه الحال يكون أمر الزواج مقديماً حتى على الدراسة، وما دام الزواج هو رغبتكما معاً فينبغي أن يجتهد في إقناع أهله بهذا الأمر، ويذكرهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم للشباب: "يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ" رواه البخاري (5065) ومسلم (1400). ويذكرهم أيضاً بكثرة الفتن التي يتوجب على المسلم أن يتحرز منها بكل وسيلة شرعية، ولاشك أن الزواج هو من أعظم الوسائل المشروعة للوقاية من هذه الفتن؛ بل قد نص العلماء على أن الزواج يكون واجباً في هذه الحال. (المغني 341/9) ويمكن الاكتفاء بالعقد الشرعي المستوفي للشروط ريثما وليمة النكاح ويحصل الدخول لأن هذا يبيح له الخلوة بك ومسيكٍ لأنه يعتبر في هذه الحالة زوجاً شرعياً لك، فإن تيسر ذلك فهذا حسن. وإن أصر أهله على الرفض، فإن كان هذا الشاب يخشى على نفسه من الوقوع في الحرام فيجب عليه أن يسعى إلى الزواج إن كان في مقدوره ولو لم يأذن له والداه، مع سعيه في إرضاء أهله قدر جهده. فإن عجز عن ذلك، فإما أن تصبري وتستعيني بوصية الرسول صلى الله عليه وسلم لمن لم يستطع الزواج وهي الصيام؛ وتجتهد في البعد عن مواطن الفتن والشهوات المثيرة حتى يجمع الله بينكما على خير، وإلا فعلى وليك الشرعي أن يجتهد في البحث عن شخص آخر من الصالحين. حتى تسلمي من الوقوع في المحرم.

وبينه هنا على أنه إذا تمت الخطبة الشرعية بينكما ، فإنها لا تبيح له مجالستك أو مسك أو الخروج معك أو تكليمك لغير حاجة حتى يتم العقد بينكما بالشروط المعتبرة شرعا .

وللتعرف على هذه الشروط يراجع سؤال (2127) و (7193) . والله أعلم .

نسأل الله أن يبسر لكما الخير ويصرف عنكما سوء والفحشاء .. آمين .